

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٧٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٥) جنaiات شمال القاهرة لنظر القضية رقم ٥١٥٩٢ لسنة ٢٠١٣ جنaiات مدينة نصر أول والتي تبدأ جلساتها في ٢٠١٤/٢/٢٦ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى بأمورية استئناف القاهرة بمحكمة شمال القاهرة .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٢/٢٦

صدر في ٢٠١٤/٢/٣

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد